

372130 - هل الإفرازات السوداء والبنية قبل رؤية القصة البيضاء من الحيض؟

السؤال

الدورة كانت تطول إلى ١٥ يوماً؛ ٨ أو ٩ أيام دم، وبعدها ينقطع الدم، وتنزل خيوط وإفرازات سوداء وبنية إلى يوم ١٥ أو ١٦، والتي تنزل فيها القصة البيضاء، فلم أكن أصلي ولا أصوم، وسبب هذا التطويل لوجود ورم ليفي في الرحم، فهل لي أن أغتسل في اليوم الذي ينقطع فيه الدم وأصلي وأصوم صيام الفرض، ثم أغتسل مرة أخرى في اليوم الذي تنزل فيه القصة البيضاء؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

انقطاع الدم خلال أيام الدورة لا يعتبر طهراً، ما دام ينزل بعده هذه الخيوط والإفرازات السوداء والبنية؛ فما دامت متصلة بدم الحيض، فإنها تعتبر من الحيض، وخاصة أنك ترين بعدها القصة البيضاء. فمن كانت هذا حالها بأن لها عادة ترى القصة البيضاء عند الطهر، فعليها الانتظار حتى تراها.

وقد كانت عائشة رضي الله عنها تأمر النساء ألا يعجلن حتى يرين القصة البيضاء.

فعن أم علقمة أنها قالت: "كَانَ النِّسَاءُ يَبْعَثْنَ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ بِالدرَجَةِ فِيهَا الكُرْسِيُّ فِيهِ الصُّفْرَةُ مِنْ دَمِ الحَيْضَةِ، يَسْأَلْنَهَا عَنِ الصَّلَاةِ؛ فَتَقُولُ لَهُنَّ: لَا تَعْجَلْنَ حَتَّى تَرِينَ القِصَّةَ البَيْضَاءَ. تُرِيدُ بِذَلِكَ: الطُّهْرَ مِنَ الحَيْضَةِ. رواه مالك في الموطأ" (97). ورواه البخاري معلقاً "كتاب الحيض، باب إقبال المحيض وإدباره".

قال ابن رجب رحمه الله تعالى:

ودل قول عائشة رضي الله عنها هذا، على أن الصفرة والكدر في أيام الحيض حيض، وأن من لها أيام معتادة تحيض فيها، "فرأت فيها صفرة أو كدر: فإن ذلك يكون حيضاً معتبراً".

وهذا قول جمهور العلماء، حتى إن منهم من نقله إجماعاً، منهم: عبد الرحمن بن مهدي، وإسحاق بن راهويه. ومرة خص إسحاق حكاية الإجماع بالصفرة دون الكدر.

ولكن ذهب طائفة قليلة، منهم: الأوزاعي، وأبو ثور، وداود، وابن المنذر، وبعض الشافعية إلى أنه لا يكون ذلك حيضاً، (حتى يتقدمه في مدة العادة دم " انتهى من " فتح الباري لابن رجب" (2/125-126).

والحاصل:

أنّ ما يخرج منك من خيوط وإفرازات سوداء وبنية: هو من جملة حيضتك؛ لأنه تقدمه دم في مدة العادة.
فانتظري بطهرك، حتى تري القصة البيضاء، وبعدها تغتسلين، وتصلين وتصومين.

والله أعلم.